

ما حكم كشف الكتف في الصلاة؟ للشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

ما حكم من صلى وهو كاشف كاشفا كتفه في الاحرام. لا بأس بذلك اذا صلى وهو كاشف لكتف لكتفه فلا بأس انما الذي يشرع ان

يغطي احد الكتفين اذا غطى واحد من الكتفين يكفي - 00:00:00

عند الامام احمد عند الجمهور لا بأس ولو صلى مكشوف الكتفين لا بأس. نعم - 00:00:24